



Ref :
Date :
Encl:

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

قرار الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات رقم (66) لسنة 2010م

في اجتماعها المنعقد بتاريخ 28 / 11 / 2010م

في الشكوى المقدمة من قبل سلطان محسن صالح الحاوري ضد المجلس المحلي بمديرية صنعاء القديمة بشأن المزايدة الخاصة بتأجير فرز ومواقف مديرية صنعاء القديمة

اطلعت الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات على الشكوى المقدمة من قبل سلطان محسن صالح الحاوري ضد المجلس المحلي في مديرية صنعاء القديمة بمحافظة صنعاء بشأن المزايدة رقم (1) لسنة 2010م والخاصة بتأجير مواقف وفرز مديرية صنعاء القديمة، والتي تشير إلى قيام لجنة المناقصات والمزايدات بالمديرية برفض استلام ضمان المزايدة الخاص بموقف الرادع من الشاكي واستبعاده من المزايدة بالرغم من تقدمه بأعلى العروض. كما أطلعت الهيئة العليا على إفادة بعض أعضاء لجنة المناقصات والمزايدات للمجلس المحلي لمديرية صنعاء القديمة والتي أشاروا فيها إلى عدم تقديم الشاكي للضمان المطلوب عند فتح المظاريف.

وبهدف إزالة هذا التناقض بين الطرفين طلب من الشاكي إثبات صحة ادعائه إما بالوثائق أو عن طريق الشهود ، ومن خلال إفادة الشهود المتواجدين أثناء عملية فتح العروض المقدمة من المتزايدين، تبين رفض لجنة المناقصات والمزايدات استلام الضمان من الشاكي والخاص بموقف فرزة الرادع.

ولكون الفقرة (أ-2) من المادة (95) من قانون المناقصات والمزايدات تنص على ضرورة التزام أعضاء لجان المناقصات والمزايدات بـ"ممارسة الواجبات الوظيفية بدرجة عالية من التجرد والحيادية بما يضمن عدالة المنافسة لكافة مقدمي العطاءات مع الحرص على المصلحة العامة وفقاً لأحكام هذا القانون"، وعليه قررت الهيئة العليا: قبول الشكوى وتوجيه لجنة المناقصات والمزايدات في مديرية صنعاء القديمة بقبول الضمان المقدم من قبل الشاكي واستكمال الإجراءات الخاصة بالترسية وفقاً للقانون.

صدر بتاريخ ذو الحجة 1431 هـ الموافق 2010/11/28م

م. عبد الملك أحمد العرشي

رئيس الهيئة العليا

للرقابة على المناقصات والمزايدات

